

5 - جوان 2025

ص-2025-08-30102-13800001

من المدير العام للاداءات

إلى

الموضوع: حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 14 ماي 2025.

وبعد، لقد تضمنت مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب تمكين المعهد، من شهادة عامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الشراءات الضرورية لإنجاز مشروع "NUSTALGIC" الذي يهدف إلى تحسين تجميع المياه وتعزيز القدرة على التكيف مع تغير المناخ والممول عن طريق هبة من قبل الاتحاد الأوروبي وذلك على امتداد 36 شهرا ابتداء من شهر جوان 2025.

وجوابا يشرفني إحاطتكم علما أنه طبقا لأحكام الفصل 13 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة تنتفع بتوقيف العمل بالأداء المذكور الأملاك والبضائع والأشغال والخدمات المسلمة أو الممولة بعنوان هبة للدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والمنشآت العمومية والهيئات الدستورية والجمعيات المحدثة وفقا للتشريع الجاري به العمل، في إطار التعاون الدولي وذلك في حدود مبلغ الهبة.

وعلى هذا الأساس، فإنه يمكن للمعهد الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات المضمنة بالقائمة الملحقة باتفاقية الهبة وذلك شريطة ألا يتم إحالة ملكيتها للجهة المانحة عند الانتهاء من المشروع. ويمنح الامتياز المذكور على ضوء شهادة عامة تسلم له في الغرض من قبل مكتب مراقبة الأداءات المختص على أساس قسائم طلب تزود يتم التأشير عليها مسبقا من قبل نفس المصالح.

والسلام

المدير العام للاداءات
المضامنتية (التزويج) محمد العربي
مع تمكين المعهد من